

Distr.: General
15 April 2016
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٢٤٥ (٢٠١٥)، وتحديدًا إلى الفقرة ١٤ منه، التي رحب فيها المجلس باعترام الدول الأعضاء أن توفر لمكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال أفرادًا نظاميين وأفرادًا تقدمهم الحكومات دعماً لأداء المهام المنوطة به، وتطلع إلى معرفة مزيد من التفاصيل عن نشرهم.

ولاحقًا لذلك القرار، اتصلت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بالأمانة العامة وأعلمتها باستعدادها لنشر وحدة وطنية يصل عديدها إلى ٧٠ من الأفراد العسكريين بهدف دعم المكتب. وسوف تتألف الوحدة من مهندسين عسكريين، ومدرّبين طبيين عسكريين، وضباط أركان، ومحللي معلومات عسكرية، ومهندسي مركبات قتالية، وخبراء لوجستيات من ذوي الخبرة في إدارة الذخائر والمركبات. وسيعملون على تعزيز المكتب في أداء ولايته لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، والجيش الوطني الصومالي فيما يتعلق بالعمليات المشتركة مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

وسوف تُنشر هذه الوحدة على ثلاث مراحل؛ إذ سوف ينشر ثمانية أفراد في نيسان/أبريل ٢٠١٦، يليهم ٣٥ فردًا آخر في الفترة بين آب/أغسطس وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ وأخيرًا ٢٥ فردًا إضافيًا في موعد لاحق يتم تأكيده على أساس ما يبرز من احتياجات في الميدان.

فخلال المرحلة الأولى، سوف تتخذ الوحدة من مطار مقديشو الدولي مقرًا لها وتعمل من داخله. وخلال المرحلة الثانية، سوف يُنشر عدد صغير من الخبراء التقنيين بصفة مؤقتة في كيسمايو ويبدواهم لتقديم التدريب إلى قدرات الهندسة القتالية. وأما في المرحلة



الرجاء إعادة استعمال الورق

180416 180416 16-06264 (A)



الثالثة، فيتوخى تطبيق ترتيبات النشر المؤقت ذاتها في قطاعات أخرى، وذلك رهناً بالحالة الأمنية المتغيرة.

وستكون الوحدة مكنتية ذاتياً إلى حد كبير وسوف تحدّد المساهمة بالأفراد والمعدات والخدمات بموجب مذكرة تفاهم موحدة تبرم مع البلدان المساهمة بقوات. وسوف يحمل أفراد الوحدة أسلحة شخصية لأغراض الدفاع عن النفس فقط.

وسوف تشكل الوحدة جزءاً من المكتب وتعمل تحت سلطة رئيسه الذي يقدم، بدوره، تقارير إلى ممثلي الخاص للصومال، ومن خلاله إلى مجلس الأمن، وفقاً لقرار المجلس ٢٢٤٥ (٢٠١٥).

وقد أعربت حكومة الصومال، في رسالة موجهة من رئيسها مؤرخة ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦، عن موافقتها على نشر الوحدة دعماً للمكتب.

ويسري الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والحكومة المضيفة بشأن مركز بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال على المكتب مع تعديل ما يلزم تعديله. وسيكون من الضروري التفاوض على بروتوكول يتناول تعديل ذلك الاتفاق وإبرام البروتوكول من أجل توسيع نطاق الحماية القانونية اللازمة لأفراد الوحدة وللمملكة المتحدة بوصفها الدولة المساهمة.

وريثما يُبرم ذلك البروتوكول ويبدأ نفاذه، ينبغي أن يفهم أن أحكام اتفاق الأمم المتحدة النموذجي لمركز القوات (A/45/594، المرفق) التي تسري على الأفراد العسكريين التابعين للوحدات الوطنية الملحقه بالعنصر العسكري لعملية من عمليات الأمم المتحدة وفيما يتصل بهم، وعلى ممتلكات وأموال وأصول الدول المساهمة بتلك الوحدات، تسري مؤقتاً على الأفراد العسكريين التابعين لوحدة المملكة المتحدة وفيما يتصل بهم، وعلى ممتلكات وأموال وأصول المملكة المتحدة بصفتها الدولة المساهمة بالوحدة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أعرب عن تقديري للمساهمة التي قدمتها المملكة المتحدة للأمم المتحدة في هذا الصدد.

وسأغدو ممتناً لو تفضلتم بتأكيد ما إذا كانت الترتيبات المذكورة أعلاه مقبولة من مجلس الأمن.

(توقيع) بان كي - مون